



## تعميم لجميع منشآت التدريب الأهلية

أشير إلى الاتفاقية المبرمة بين المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وICDL السعودية وبناء على ما تم الاتفاق عليه في المحضر الإلحاقى للاتفاقية لتفعيل دور الإدارة العامة للتدريب الأهلي الإشرافى لبرنامج الرخصة الدولية.

لذا تود الإدارة أن تؤكد منشآت التدريب الأهلية ضرورة التقيد بالتعليمات التالية:

١. يكون الاعتماد لمنشآت التدريب الأهلية الحاصلة على رخصة تدريب من المؤسسة تتضمن نشاط الدورات التأهيلية أو الدبلوم في مجال الحاسب الآلي فقط كمراكز تدريب واختبارات ICDL.
  ٢. تقوم المنشأة التدريبية الحاصلة على رخصة تدريب من المؤسسة سارية المفعول ( وفق الفقرة رقم ١ أعلاه) والراغبة في اعتمادها كمركز تدريب واختبارات ICDL أو تجديد رخصة اعتمادها بالتقدم للإدارة العامة للتدريب الأهلي أو فروعها ومنسقيها في جميع أنحاء المملكة للحصول على موافقتها بواسطة (نموذج اعتماد مركز تدريب واختبارات ICDL) وفي حال الموافقة تقوم ICDL السعودية باستكمال متطلبات اعتماد المركز وفق المعايير المعتمدة لديها.
  ٣. تلتزم المنشأة التدريبية بعد الحصول على الاعتماد من قبل ICDL السعودية بمراجعة الإدارة العامة للتدريب الأهلي.
  ٤. تلتزم منشآت التدريب الأهلية باستخدام المناهج المعتمدة من ICDL السعودية وستتولى الإدارة عملية متابعة ذلك وسيتم تطبيق الإجراءات النظامية في حق المنشآت المخالفة لذلك.
  ٥. هناك آلية للتعاون بين الإدارة و ICDL السعودية لمتابعة الاختبارات وتصديق الشهادات التي يتم تقديمها من قبل مندوب ICDL السعودية للإدارة العامة وفرعها بجدة.
- وتقبلوا تحياتي وتقديري،،،

مدير عام التدريب الأهلي

د/ مبارك بن محمد الطامي